

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

MISSION PERMANENTE
DE LA RÉPUBLIQUE DU YÉMEN
GENÈVE



الوفد الدائم للجمهورية اليمنية
لدى المقر الأوروبي للأمم المتحدة
جنيف

Geneva, 14th March, 2014

No. : 57

The Permanent Mission of the Republic of Yemen to the United Nations Office and Other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Secretariat of the Human Rights Council Advisory Committee, and has the honor to submit the responses of the Government of Yemen to the questionnaire on the promotion and protection of human rights in post-disaster and post-conflict situations.

The Permanent Mission of the Republic of Yemen in Geneva avails itself of this opportunity to renew to the Secretariat of the Human Rights Council Advisory Committee, the assurances of its highest consideration.

**To: The Secretariat of the Human Rights
Council Advisory Committee**



OICHR REGISTRY

17 MARS 2014

Recipients : HRC...A...C...
.....(ema)...
.....
.....

الجزء الأول : س :- هل تواجه بلدكم أوضاع كالكوارث أو الصراعات ؟

نعم تواجه اليمن عدد من الكوارث الطبيعية وكذا الصراعات التي تخلف وراءها الكثير من الأضرار على البنية التحتية، و القوى البشرية.

أ- الكوارث الطبيعية :

- تعرضت اليمن للكثير من الأضرار الناجمة عن موجة تسونامي والموجات البحرية اللاحقة التي ضربت سواحل اليمن في ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤م، حيث طالت هذه الأضرار سواحل المهرة وجزيرة سقطرى.
- لازالت اليمن تتعرض للكوارث الطبيعية مثل الزلازل والسيول المفاجئة، وكذا الانزلاقات الصخرية والجفاف وتسرب النفط وغيرها من الكوارث بالإضافة لبعض الأوبئة والأمراض المعدية، حيث أنه في عام ١٩٩٩مقدر انه حوالي (١٩٧٨٢) نسمة تضررت بسببها.

ب- الصراعات :

كما عاشت اليمن عدد من الصراعات الداخلية (حرب صعدة - الحروب ضد الارهاب - حرب صيف ١٩٩٤م- الصراعات التي صاحبت الثورة الشبابية الشعبية (٢٠١١م).

الجزء الثاني والثالث أوضاع ما بعد الكوارث والصراعات:

س :- هل تمتلك بلدكم آلية خاصة للتعامل مع الكوارث ؟ هل تمتلك مبادئ تنفيذية وأساليب مبنية على حقوق الإنسان في مثل هذه الأوضاع ؟ وأي نوع من حقوق الإنسان يتم التركيز عليه ؟

تمتلك اليمن عدد من الآليات الخاصة بالتعامل مع الكوارث والحالات الطارئة هي

أ- القوانين واللوائح الصادرة لمواجهة الكوارث والحالات الطارئة.

ب- السياسات الوطنية لمعالجة قضايا النازحين .

ت- الآليات المؤسسية المخولة لمواجهة الكوارث والصراعات.

أولاً : القوانين واللوائح :

القوانين واللوائح الصادرة لمواجهة الكوارث والحالات الطارئة:

- صدور القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٧م بشأن الدفاع المدني والذي يعني بمواجهة الكوارث الطبيعية والعامة ووقاية المجتمع منها وتأمين وسائل السلامة والاتصال وقت السلم والحرب.
- اللائحة التنفيذية رقم (٢٠١) لعام ١٩٩٨م بشأن قانون الدفاع المدني.
- اللائحة التنظيمية للإدارة العامة للدفاع المدني رقم (٩٠) للعام ١٩٩٩م.
- قرارات اجتماعات المجلس الأعلى للدفاع المدني.

- صدور قرار نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية عام ٢٠٠٥م بإنشاء الوحدة الوطنية للكوارث وتمتع بصلاحيه
- تنسيق وإدارة جميع الجوانب المتعلقة بالاستعداد والاستجابة للكوارث والتخفيف من أضرارها.
- إدراج خطط وبرامج ومشاريع تأخذ في الاعتبار الفئات (الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة) في الخطط التنموية.
- الالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بجانب الحماية، إلى جانب التنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية للعمل على تقديم الخدمات والإغاثة.
- إنشاء صناديق خاصة بالأعمار للمناطق المتضررة من الكوارث والصراعات بهدف حصر - المباني وتقدير الاحتياجات المادية وتوزيع المعونات على المتضررين

ثانياً : السياسات الوطنية لمعالجة قضايا النازحين:

- إقرار السياسة الوطنية لمعالجة قضايا التروح الداخلي في اليمن بقرار مجلس الوزراء رقم (١٤٨) لعام ٢٠١٣م الغرض منها: -

تقدم إطار وطني عام يستجيب على نحو فعال للتروح في اليمن بالإضافة إلى التأكيد على حقوق النازحين ومسؤوليته السلطات تجاههم ، حيث تحدد هذه السياسة الأهداف الحالية وأولويات الاستجابة للتروح و تعالج هذه السياسة التروح في شتى مراحلها من خلال الأهداف الثلاثة المتداخلة

الهدف الأول : حماية المدنيين من التروح غير الطوعي والاستعداد لأي نزوح محتمل

الهدف الثاني : توفير الحماية والمساعدة للنازحين أثناء التروح ودعم المجتمعات المتضررة من التروح ويكون ذلك من خلال :-

- تحقيق الأمن والسلامة البدنية للنازحين
- تسجيل النازحين
- توفير ظروف معيشية مناسبة (الغذاء -المأوى والمواد المتزلية الضرورية - المياه والصرف الصحي - الرعاية الصحية)
- ضمان حرية التنقل للنازحين
- ضمان حصول النازحين على التعليم
- سبل العيش (فرص التعليم والتأهيل - فرص التوظيف - الحصول على الضمان الاجتماعي ومعاشات التقاعد)
- وحدة العائلة
- المساعدة الاجتماعية
- إصدار الوثائق القانونية للنازحين